

قانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨٦

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية

عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٥٤١٤١ جنيها (فقط وقدره أربعة وخمسون ألفا ومائة وواحد وأربعون جنيها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الباب الأول ، وفقا لما يلي :

اولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٥٤١٤١ جنيها (فقط وقدره أربعة وخمسون ألفا ومائة وواحد وأربعون جنيها لا غير) بالباب الأول - الأجور .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٥٤١٤١ جنيها (فقط وقدره أربعة وخمسون ألفا ومائة وواحد وأربعون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٤٠٦ (٨ يوليه سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك